

ما حكم عادة إعطاء المرأة العائدة من السفر المال للنساء وإذا

سافرت يرجعن لها المال بزيادة؟ بن حميد

عبدالله بن حميد

لاحظت في بعض المناطق عادة سيئة فيما اعتقد. وهي منتشرة بين نساء هذه المناطق وهذه هي اذا قدمت امرأة من بلد اخر او اتت لزيارة امها واصدقائها تعطي النساء اللاتي يأتين لرؤيتها. والترحيب بها نقودا. وعندما تريد - [00:00:00](#)

المنطقة يضيف هؤلاء النساء نقودا تعادل تلك التي اعطتها. ويعيدونها اليها لأن تعطي الواحدة منهن منها. خمسين ريال وتعيدها لها مئة ريال. ما الحكم في ذلك وفقكم الله؟ يا اخ نون عين من الطائف. تقول ان - [00:00:20](#)

لهم عادة سيئة. وهو ان المرأة اذا قدمت من بلد وقدم النساء يسلمن عليها. فانها ما تعطى لهم نقودا وعندما تريد المرأة ان تسافر الى بلدتها مرة اخرى جعلوا يعطونها تلك النقود - [00:00:40](#)

دفعت لهم وربما زادوا فتى دفعون عن الخمسين مئة ريال. لا بأس به. فهذا من باب الهدية وليس من باب المعارضه فإذا اعطتهم خمسين ريالا مثلا وقبضوها هم بال الخيار ان شاءوا سلموا لها شيئا وان شاءوا لم يسلموا وان شاءوا سلموا اقل من الخمسين او اكثر ما دام - [00:01:00](#)

لم يكن هناك مشارطة ولا هناك معاوضة بل كل منهم يسلم باختياره ورغبته واحسان واحسانا منها الى الاخر الى الاخر كل هذا جائز ولا بأس به ان شاء الله - [00:01:28](#)